

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، هذه مجموعة من الأسئلة أعدتها، وألقيت على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله، فأجاب عليها.

س/ هل يجوز التداوي بما خالطه محرم كالكحول، خصوصا أن كثيراً من الأدوية لا تخلوا من الكحول بمختلف تركيزه؟

ج/ إن كانت الكحول يسيرة لا يقصد بها إلا حفظ مادة الدواء أو الإذابة ولكنها لا تؤثر ولا يظهر أثرها على المريض فإنه لا بأس بها ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يأكلون من جبن المجوس لما فتحوا البلاد مع أن جبن المجوس فيه فحة من ذبائحهم، وذبائحهم حرام، لكن الشيء الذي لا يظهر له أثر كالمعدوم، ودليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على طعمه أو لونه أو ريحه)، فنقطة البول تسقط في الماء ولكنها لا تؤثر فيه شيئاً، يبقى الماء على طهوريته مع أنه ممتزج بنجاسة، لكن هذه النجاسة اضمحلت ولم يكن لها أثر.

س/ هل فعل الإجراءات الوقائية يعتبر منافياً للتوكل على الله؟

ج/ لا هذا ليس منافياً للتوكل على الله بل هو من الأخذ بالأسباب التي أمر الله بها، فالأسباب إذا تيقنا أنها نافعة وأن فيها وقاية من الضرر فإن من المشروع تناولها، أرثيت الرسول عليه الصلاة والسلام كان إذا جاهد في سبيل الله يلبس دروعاً يتقي به السهام والرماح، ولما اشتد الخوف لبس درعين عليه الصلاة والسلام كما في غزوة أحد، لكن المهم أن نعرف أن هذه الوقاية مفيدة بإذن الله.

س/ يقول الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) فضيلة الشيخ لو قال شخص لآخر: (لا تكتفي بالسواك وحده في تنظيف الأسنان، بل لابد من استعمال الفرشاة أيضاً)، فهل يأخذ؟ لأن البعض يقول أن في هذا نص شرعي فلا يجوز العدول عنه فما قول فضيلتكم؟

ج/ نرى أن هذا القول ليس بصواب، في عهد النبي عليه الصلاة والسلام لا توجد هذه المنظفات وإنما يوجد عود الأراك وعود الأراك من أسهل ما يكون تناولا لأنه لاسيما في أرض الحجاز كثير، ولا شك أنه أعنى عود الأراك أحسن من غيره، لكن العلماء نصوا على الاستيائك بعود الأراك أو بغيره، إذا لم يجرح اللثة ولم يتسبب بريح منتنة في الفم، حتى إن القول الراجح أنه يجزئ التسوك بالإصبع وبالخرقة، فإذا وجدنا شيئاً منظفاً أكثر من عود الأراك استعملناه،

س/ خروج الدم من اللثة أثناء علاج الأسنان هل هذا ينقض الوضوء؟

ج/ لا ليس بناقض للوضوء، وأعطيك فائدة في هذا الموضوع: أنه لا ينقض ما خرج من الإنسان إلا من القبل والدبر، وما خرج من الأنف أو الفم قيء أو الدم أو غيره فإنه لا ينقض الوضوء.

س/ إذا أصاب ثياب الطبيب أو المريض شيء من الدم أثناء العلاج، هل يجوز للطبيب أن يصلي بهذه الثياب؟

أي نعم له أن يصلي فيها لأنها أشياء يسيرة، وإذا كثرت فالاحتياط أن يغسلها.

س/ بالنسبة للمرضى الذين يستخدمون الأطعم الكاملة (تركيب الأسنان)، والجزئية تدخل في الحكم لكن لعل السؤال يكون متركز في الأطعم الكاملة، الطعم الكامل فضيلة الشيخ في الفك العلوي يغطي جميع سقف الحلق ويكون فيه الأسنان، بالنسبة في الفك السفلي يكون فقط على اللثة، فإثناء المضمضة للوضوء لا يدخل الماء تحت طقم الأسنان هذا لأنه ملتصق التصاقاً تاماً باللثة لا يدخل هواء ولا ماء وإلا أدى إلى سقوطه/ مع العلم أن نزعه للوضوء أو للتنظيف بعد الطعام أمر يسير لا يكلف الإنسان شيئاً، ولكن لو توضىء إنسان وهذا الطعم في فمه لم ينزعه هل يعتبر وضونه ناقصاً؟

ج/ لا شك أن الأكل نزعه خصوصاً إذا شغل مساحة كبيرة من اللثة، ولكن وجوب ذلك ليس بظاهر لأن هذا مما يتسامح فيه عادة كالأخاتم، لكن إذا نزعه فهو أفضل وأحسن.

س/ مريض لا يستطيع أن يتمضمض بسبب جروح في فمه أو بسبب ربط الفكين ببعضهما ببعض، فما حكم ذلك؟

ج/ إذا كان لا يستطيع المضمضة فإنه يتيمم عن المضمضة. يغسل كل ما يبلغه الماء ثم بعد ذلك يتيمم عن المضمضة.

س/ ماذا يعمل بما يتم إزالته من أجزاء الجسم، مثل الضرس المخلوع؟ وكذلك لو قطع إصبع؟

الضرس والظفر والشعر، حكمها حكم المنفصل، إن شاء ألقاه في مكان وإن شاء دفنه.

س/ يستعمل طبيب الأسنان إبر التخدير الموضعي، فهذه الإبر ليست تغذية بأي شكل من الأشكال، وإنما هي لتخدير الأعصاب المغذية لتلك المنطقة التي يراد عمل الجراحة فيها فهل إعطائها للصابغ يؤثر على صيامه؟  
ج/ لا، لا يؤثر.

س/ ماذا عن خلخ الأسنان أثناء الصيام؟ علما أنه يمكن أن يتم تأخير الخلع إلى بعد الإفطار.  
ج/ تأخيره إلى ما بعد الإفطار لا أشك أنه أريح للصابغ، لأنه إذا خلخ في حال الصيام فسوف يخرج الدم ويشق عليه أن يتحرز منه ويبقى دائما يتقل ريقه فيكون في هذا صعوبة، فما دام أن الله قد يسر الأمر وصار بالإمكان أن يؤخر إلى ما بعد الغروب فهذا أحسن وأفضل.

س/ لكن لو كان الألم شديد على المريض وأراد خلخه أثناء الصيام، فهل هناك مانع من ذلك؟  
ج/ لو كان ألم شديد وأراد خلخه، أو كان لا يجد من يخلعه في الليل فلا بأس.

س/ لو سال دم من اللثة أثناء الصيام نتيجة لاستعمال مسواك أو لغير ذلك، هل لو تسرب شيء من هذا الدم مع الريق وبلعه المريض هل في ذلك حرج؟  
إذا كان بغير اختياره فليس بحرج، وأما باختياره فلا يجوز أن يبلعه ما دام الريق متغيراً به سواء كان صائماً أم لا، لأن الله يقول: حرمت عليكم الميتة والدم) وهذا منه، من الدم.

س/ تستخدم معادن في تركيب الأسنان ومنها ما يدخل في تركيبه الذهب وقد يصل نسبة الذهب إلى ٩٠% فهل في ذلك حرج بأن يتم استعماله من قبل الذكور؟  
ج/ لا، ما دام احتجنا إلى هذا فلا بأس، حتى لو كان ١٠٠% من الذهب فإنه لا بأس به لأن هذا حاجة، وقد أذن النبي صلى الله عليه وسلم لأحد الصحابة الذي قطع أنفه أن يتخذ أنفاً من ذهب.

س/ ما حكم التفليج للنساء والرجال؟

ج/ التفليج من كبائر الذنوب لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتفليجات، واللعنة هي الطرد والإبعاد عن رحمة الله وكل عمل يكون سبباً للعنة فإنه من كبائر الذنوب.

س/ لو كان المريض في أسنانه الطبيعية فلجة، فخلعت هذه الأسنان إما لحادث أو لمرض فيها فأراد المريض أن يعمل تركيب اصطناعي فهل يجوز للطبيب أن يعمل تفليجاً مماثلاً للتفليج الذي كان سابقاً في الأسنان الطبيعية أم أنه يرض الأسنان في التركيب؟  
ج/ الظاهر أنه إذا صارت تركيبية فليعمل ما يختاره المريض، بغض النظر عن كون الأصل مفلجاً أو متراصاً.

س/ يوجد في طب الأسنان ما يسمى بتقويم الأسنان، وهو تحريك الأسنان لصفها بشكل مناسب، وتستخدم مع المرضى عندما تكون وضعية الأسنان مشوهة، وأيضاً قد يؤدي تركيب الأسنان إلى التهابات في اللثة نتيجة لتجمع بقايا الطعام في هذه الفراغات الناتجة عن عدم رص الأسنان، فهل إعادة رص هذه الأسنان وترتيبها جائز؟ أم أنه يدخل في حكم التفليج وتغيير خلق الله؟  
ج/ إذا كان هذا لدفع الأذى فلا بأس مثل أن تكون مختلفة اختلافاً مشوهاً، أو كما قلت أنها تحتاج إلى تعديلها خوفاً من الأذى الذي يحصل ببقايا الطعام فهذا لا بأس به، أما إذا كان لمجرد التحسين بأن يكون الاختلاف يسيراً فإنه لا يجوز. أما إذا كان مشوهاً فلا بأس مثل لو كانت الثنايا نابية، بارزة مشوهة. وأما مجرد التجميل فلا يجوز.

س/ ما حكم التركيبات الصناعية للعين والأنف والأذن والوجه، حيث بعض الأمراض السرطانية يتم استئصال مثل هذه الأجزاء، يوجد تركيبات اصطناعية لتعويض هذه الأجزاء التي تم استئصالها؟  
ج/ لا بأس، هذا لا بأس به، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن للرجل الذي قطع أنفه أن يتخذ أنفاً من ذهب.

س/ قد يحتاج طبيب الأسنان إلى قص اللثة إما لتضخمها نتيجة التهابات فيها أو لاستعمال الأدوية التي تؤدي إلى تضخمها، فهل قص هذه اللثة يعتبر جائزاً؟  
ج/ نعم، كل ما كان إزالة أذى أو ضرر فهو جائز كالإصبع الزائدة وكذلك لو خرج ورمة في الإنسان تتدلى مثلاً أو متصلة بالجسم، المهم كل ما فيه إزالة أذى فهو جائز، الممنوع التجميل.